وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٤٧ لسنة ٢٠٠٤ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية

لمحافظة مطروح للعام المالى ٢٠٠٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض فى الاختصاصات ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة مطروح جلسة ٢٠٠٤/٥/١٩ باعتماد الحساب الختامى للغرفة للعام المالى ٢٠٠٣ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٤/٩/١ ؛

قـــــرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة مطروح عن العام المالى ٢٠٠٣ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٩٢٨٨٨,٦١ جنيه (فقط مائة واثنان وتسعون ألفًا وثمانمائة وثمانية وثمانون جنيهًا وواحد وستون قرشًا لا غير) وجملة المصروفات مبلغ ١١٣٩٨٦,٦٢ جنيه (فقط مائة وثلاثة عشر ألفًا وتسعمائة وستة وثمانون جنيهًا واثنان وستون قرشًا لا غير) وبلغ فائض الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٧٨٩٠١,٩٩ جنيه (فقط ثمانية وسبعون ألفًا وتسعمائة وواحد جنيه وتسعة وتسعون قرشًا لا غير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠٣/١٢/٣١ مبلغ ٧٦٩٠٢٥,٦١ جنيه (فقط سبعمائة وتسعة وستون ألفًا وخمسة وعشرون جنيهًا وواحد وستون قرشًا لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٤/٩/١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ أسامة مازن